

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٤ لسنة ١٩٧٢

بعينات بالمؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيد / حسين سرى حسين كامل والسيد / محمد عزت فقيهان، مستشارين بالمؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية على أن يتضاعى كل منهما ما يحصل عليه حالياً من مرتباً وبدلات ؛

مادة ٢ - تعيين السيد / مصطفى رشدى سيد رشدى، رئيس مجلس إدارة شركة النصر للتصدير والاستيراد .

مادة ٣ - تعيين السيد / محمد أنور أمين، مديرًا عاماً بالمؤسسة المصرية العامة للتجارة الخارجية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٥ لسنة ١٩٧٢

بعين مدير عام بالمبنية العامة للرقابة على الصادرات والواردات وأمانتها العامة للاستثمار المالي العربي والمناطق الحرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٦٥ لسنة ١٩٧١ بتشكيل الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧١ لسنة ١٩٧٢

يعين رئيس مجلس إدارة البنك العقاري المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد كامل عباس، رئيساً مجلس إدارة البنك العقاري المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٣ لسنة ١٩٧٢

يعين مدير عام وعضو مجلس إدارة البنك الأهل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٦٩ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجلس إدارة البنك الأهل

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / محمود فهمي رزق، مديرًا عاماً وعضوًا بمجلس إدارة البنك الأهل المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٧٢

تعيين وكيل للأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشتملها ، والقوانين المعدلة له

وعلى قانون هيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

ومن نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التأمين للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين فضيلة الشيخ عبد العزيز محمد عيسى، وكيلًا للأزهر بالفترة المالية ذات الربط من (١٤٠٠ - ١٤٠١) جنيه سنويًا ، وبرتبة الحال وقدره ١٦٨٣ جنيهًا سنويًا ، مع منحه بدل التأمين المقرر لوظيفة وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس ١٩٧٢).

أنور السادات

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / صلاح محمد حسن المجاوي، مديرًا عاماً بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بدرجة وكيل وزارة .

مادة ٢ - تعيين السيد / متول يوسف عطا الله ، مديرًا عاماً بالهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة .

مادة ٣ - في حالة تجاوز المرتبات التي يتلقاها أي من السيدين المذكورين في وظيفتيهما السابقتين المرتبة المقررة للوظائف المعيين بها ، يحتفظ كل منها بما يتلقاه من مرتبات بصفة شخصية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس ١٩٧٢).

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٦ لسنة ١٩٧٢

تعيين مدير عام المؤسسة المصرية العامة للتأمين وعضو مجلس إدارتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

ومن نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٧١ لسنة ١٩٧١ بشأن تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للتأمين ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / علي أحمد مختار غانم ، مديرًا عاماً للمؤسسة المصرية العامة للتأمين وعضوًا بمجلس إدارة المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس ١٩٧٢).

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٩ لسنة ١٩٧٢

بتشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

ومن القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة لاستثمار المال العربي والمناطق الحرة ؛

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧٧ لسنة ١٩٧٢

تعيين وكيل للأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشتملها ، والقوانين المعدلة له

وعلى قانون هيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ،

ومن نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التأمين للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين فضيلة الشيخ عبد العزيز محمد عيسى، وكيلًا للأزهر بالفترة المالية ذات الربط من (١٤٠٠ - ١٤٠١) جنيه سنويًا ، وبرتبة الحال وقدره ١٦٨٣ جنيهًا سنويًا ، مع منحه بدل التأمين المقرر لوظيفة وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٤ ربى سنة ١٣٩٢ (١٢ أغسطس ١٩٧٢).

أنور السادات